[296] 17 - شى: عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام قال: خطب علي الناس واخترط سيفه (1) وقال: لا يطوفن بالبيت عريان، ولا يحجن بالبيت مشرك ولا مشركة، ومن كانت له مدة فهو إلى مدته، ومن لم يكن له مدة فمدته أربعة أشهر، وكان خطب يوم النحر - وكانت (2) عشرين من ذي الحجة والمحرم وصفر وشهر ربيع الاول وعشرا من شهر ربيع الآخر - وقال: يوم النحر يوم الحج الاكبر، وفي خبر أبي الصباح عنه عليه السلام: فبلغ عن الله وعن رسوله بعرفة والمزدلفة وعند الجمار في أيام الموسم كلها، ينادي (براءة من الله ورسوله) لا يطوفن عريان، ولا يقربن المسجد الحرام بعد عامنا هذا مشرك (3). 18 - شى: عن حسن، عن علي عليه السلام أن النبي صلى الله عليه واله حين بعثه ببراءة قال: يا نبي الله إني لست بلسن (4) ولا بخطيب، قال إما أن أذهب بها أو تذهب بها أنت، قال: فإن كان لابد فسأذهب أنا (5)، قال: فانطلق فإن الله يثبت لسانك ويهدي قلبك، ثم وضع يده على فمه (6) وقال: انطلق فاقرءها على الناس، وقال: الناس سيتقاضون إليك، فإذا أتاك الخصمان فلا تقض لواحد حتى تسمع الآخر، فإنه أجدر أن تعلم الحق (7). 19 - شى: عن حكيم بن الحسين، عن علي بن الحسين عليهما السلام قال: والله إن لعلي لاسما في القرآن ما يعرفه الناس، قال: قلت: وأي شئ تقول جعلت فداك ؟ فقال لي: (وأذان من الله ورسوله إلى الناس يوم الحج الاكبر) قال: فبعث رسول الله صلى الله عليه واله أمير المؤمنين عليه السلام وكان علي عليه السلام هو والله المؤذن، فأذن بإذن الله ورسوله يوم الحج الاكبر من المواقف كلها. فكان ما نادى به: أن لا يطوف (8) بعد هذا العام عريان ولا يقرب

---

(1) أي استله. (2) أي وكانت الاربعة أشهر. (3 و 7) تفسير العياشي مخطوط. (4) اللسن: الفصيح البليغ. ولا ينافى هذا كونه عليه السلام أفصح الخطباء وكون كلامه تاليا تلو القرآن في الفصاحة والبلاغة، لانه يمكن حصول ذلك له بعد نيله مرتبة الامامة. (5) في (م): فأذهب أنا. (6) في (م): على فيه. (8) في (م) و (ح): ألا لا يطوف.